

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف
ترخيص رقم (٩٠٣/٢)

تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد
القواعد المالية للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ

السادة / المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف

وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

المملكة العربية السعودية

لقد راجعنا القوائم المالية المرفقة للمكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف (المشأة) والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ وقوائم الأنشطة والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة من (١) إلى (١١) والتي تعد جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

مسؤولية الإدارة عن القوائم المالية

تعتبر الإدارة مسؤولة عن إعداد وعرض هذه القوائم المالية بشكل عادل وفقاً لمعايير المحاسبة المعروفة عليها في المملكة العربية السعودية وعن نظام الرقابة الداخلية الذي تعتبره الإدارة ضرورياً لإعداد قوائم مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواءً كانت ناشئة عن غش أو خطأ. كما أن الإدارة قدمت لنا كافة المعلومات والإيضاحات التي طلبناها للقيام بمراجعة هذه القوائم المالية.

مسؤولية مراجع الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء رأي على هذه القوائم المالية استناداً إلى أعمال المراجعة التي قمنا بها. تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المعروفة عليها في المملكة العربية السعودية وتنطوي تلك المعايير التزاماً بمتطلبات أخلاقيات المهنة وتحظى بتنفيذ أعمال المراجعة للحصول على درجة معقولة من التأكيد بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

تشتمل المراجعة على القيام بإجراءات للحصول على أدلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية. تعتمد الإجراءات التي يتم اختيارها على تقديرنا بما في ذلك تقديرنا لمخاطر وجود أخطاء جوهرية في القوائم المالية سواءً كانت ناشئة عن غش أو خطأ. وعند قيامنا بتقييم هذه المخاطر نأخذ في الاعتبار نظام الرقابة الداخلية الخاص بإعداد وعرض قوائم مالية عادلة للمنشأة بغرض تصميم إجراءات مراجعة ملائمة للظروف المتاحة، ولكن ليس بمدفء إبداء الرأي حول فعالية الرقابة الداخلية للمنشأة. كما تتضمن أعمال المراجعة تقييم مدى ملائمة السياسات الحاسبية المتبعية ومعقولية التقديرات الحاسبية التي استخدمتها الإدارة، بالإضافة إلى تقييم العرض العام للقواعد المالية.

نعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة بحيث يمكن الاعتماد عليها كأساس لإبداء رأينا.

رأي مطلق

وفي رأينا، فإن القوائم المالية ككل تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للمنشأة كما في ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ وقوائم الأنشطة والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ في ضوء العرض والإفصاح للمعلومات التي تحتوي عليها القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المعروفة عليها في المملكة العربية السعودية.

عبدالمجيد أكبر محاسبون قانونيون

عبدالمجيد عبد القادر أكبر
ترخيص رقم (٤٥١)
١٢ ربيع الثاني ١٤٣٨ هـ
١٠ يناير ٢٠١٧ م



المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريق

وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

قائمة المركز المالي

كما هي عليه في ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ

١٤٣٦	١٤٣٧	إيضاح	الموجودات
ريال سعودي	ريال سعودي		الموجودات المتداولة
٣٨٧,٣٣٠	٤١١,٢٢٥	(٣)	النقد وما في حكمه
٣٨٧,٣٣٠	٤١١,٢٢٥		إجمالي الموجودات المتداولة
٤,٠٠٥,٤٠٧	٣,٨٤٨,٣٣٤	(٤)	الموجودات طويلة الأجل
٤,٠٠٥,٤٠٧	٣,٨٤٨,٣٣٤		الأصول الثابتة - صافي
٤,٣٩٢,٧٣٧	٤,٢٥٩,٥٥٩		إجمالي الموجودات طويلة الأجل
			إجمالي الموجودات
٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	(٥)	المطلوبات وصافي الأصول
٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠		المطلوبات المتداولة
٩,٠٣٧	١٧,٣٩٩	(٦)	المصروفات المستحقة
٩,٠٣٧	١٧,٣٩٩		إجمالي المطلوبات المتداولة
١٥,٠٣٧	٢٩,٣٩٩		المطلوبات غير المتداولة
٤,٣٧٧,٧٠٠	٤,٠٧٨,٣٣٤		مخصص مكافأة نهاية الخدمة
-	١٥١,٨٢٦		إجمالي المطلوبات غير المتداولة
٤,٣٧٧,٧٠٠	٤,٢٣٠,١٦٠		إجمالي المطلوبات
٤,٣٩٢,٧٣٧	٤,٢٥٩,٥٥٩		صافي الأصول
			صافي الأصول غير المقيدة
			صافي الأصول المقيدة
			إجمالي صافي الأصول
			إجمالي المطلوبات وصافي الأصول

الدكتور العزيز
شرف عطية جرجوع الرويلي

محمد بن عبد الرحمن العتيبي

وزير الشؤون الإسلامية
والآثار والمتاحف والدعوة والإرشاد
وزير الوزارة في مصلحة الحجود الشعانية
الدكتور العزيز شرف عطية جرجوع الرويلي

حسين العتيبي
ميسون محمد العتيبي

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريق

وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

قائمة الأنشطة

للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ

الإجمالي	ريال سعودي	ريال سعودي	الأوقاف	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح	الإيرادات والتبرعات
٩١٤٣٦							٩١٤٣٦
٩١٤٣٧							٩١٤٣٧
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي					
٥١٦,١٢٣	٤٧٩,٩٣٦	-	-	-	٤٧٩,٩٣٦		التبرعات النقدية العامة
٣١٦,٥٩٤	٩٣,٢٨٢	-	٩٣,٢٨٢	-	-	(٨)	التبرعات النقدية المقيدة
١١٧,٧٩٠	١٥١,٨٢٦	-	١٥١,٨٢٦	-	-		تبرعات الركوة
٤٥٧,٩٦٢	٦,٧٠٤	٦,٧٠٤	-	-	-		الوقف الخيري
٤٣٦,٢٠٥	٢٦١,٧٦٧	-	-	-	٢٦١,٧٦٧		إيرادات الإيجارات
-	-	(٦,٧٠٤)	(٩٣,٢٨٢)	٩٩,٩٨٦			إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام
١,٨٤٤,٦٧٤	٩٩٣,٥١٥	-	١٥١,٨٢٦	٨٤١,٦٨٩			إجمالي الإيرادات والتبرعات وإعادة التصنيف
							المصروفات
٨٠٤,٦٦٧	٦٦٥,٩٥٦	-	-	٦٦٥,٩٥٦		(٩)	مصاريف الأنشطة
٢٩٥,٢٢٤	٣١٠,٥٢٦	-	-	٣١٠,٥٢٦		(١٠)	المصاريف العمومية والإدارية
١٤٦,٦٦٥	١٦٢,٥٧٣	-	-	١٦٢,٥٧٣		(٤)	استهلاك الموجودات الثابتة
١,٤٤٦,٥٥٦	١,١٣٩,٠٥٥	-	-	١,١٣٩,٠٥٥			إجمالي المصاريف
٥٩٨,١١٨	(١٤٥,٥٤٠)	-	١٥١,٨٢٦	(٢٩٧,٣٦٦)			التغير في صافي الأصول
-	(٢,٠٠٠)	-	-	(٢,٠٠٠)			تسويات سنوات سابقة
٣,٧٧٩,٥٨٢	٤,٣٧٧,٧٠٠	-	-	٤,٣٧٧,٧٠٠			صافي الأصول بداية السنة
٤,٣٧٧,٧٠٠	٤,٢٣٠,١٦٠	-	١٥١,٨٢٦	٤,٠٧٨,٣٣٤			صافي الأصول نهاية السنة

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريق

وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

قائمة التدفقات النقدية

للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ

٥٩٨,١١٨	(١٤٥,٥٤٠)
١٤٦,٦٦٥	١٦٢,٥٧٣
٩,٠٣٧	٨,٣٦٢
٢,٥٠٠	٦,٠٠٠
٧٥٦,٣٢٠	٣١,٣٩٥
٤٣٠,٦٨٣	-
(١٠٢٣,٧٤٢)	(٥,٥٠٠)
(٥٩٣,٥٥٩)	(٥,٥٠٠)
-	(٢,٠٠٠)
-	(٢,٠٠٠)
١٦٣,٢٦١	٢٣,٨٩٥
٢٢٤,٠٦٩	٣٨٧,٣٣٠
٣٨٧,٣٣٠	٤١١,٢٢٥

الأنشطة التشغيلية:

التغير في صافي الأصول

التعديلات للبنود غير النقدية:

استهلاك الأصول الثابتة

مخصص مكافأة نهاية الخدمة

النغيرات في الأصول والخصوم التشغيلية:

المصروفات المستحقة

صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية

النغيرات في الأنشطة الاستثمارية:

التغير في مشروعات تحت التنفيذ

إضافات للأصول ثابتة

صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية

النغيرات في الأنشطة التمويلية:

تسويات على صافي الأصول

صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية

صافي التدفقات النقدية خلال السنة

النقد في بداية السنة

النقد في نهاية السنة

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف

إيضاحات القوائم المالية

للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ

(١) النشأة والنشاط:

إن المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف هو مكتب تعاوني مسجل لدى وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد برقم

٩٠٣/٢ بتاريخ ١٨ ربيع ثانٍ ١٤٢٨ هـ الموافق ٠٨ مارس ٢٠٠٧ م.

وتتمثل أهداف المكتب طبقاً لنظامه الأساسي فيما يلي:

- نشر العلم الشرعي وتعليم الناس أمور دينهم وفق كتاب الله وسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.
- تأصيل العقيدة الإسلامية الصحيحة ومعاني الولاء والبراءة وإحياء السنة وإماتة البدعة وربط الناس بمنهج السلف الصالح.
- تحقيق طاعة الله والطاعة لرسوله صلى الله عليه وسلم.
- العمل على رعاية وتوجيه الشباب وتحصينهم من فتن الأفكار الضالة والتي تؤدي إلى التكفير والغلو في الدين وتربيتهم على المنهج الوسطي.
- تطوير وتنوع الوسائل الدعوية والاستفادة من التقنية لخدمة الدعوة إلى الله.
- دعوة غير المسلمين للإسلام وتعليمهم أصول هذا الدين والاعتناء به وتأهيلهم ليكونوا دعاة في بلدانهم.
- غير ما تقدم من أهداف ذات صلة موضحة توضيحاً تفصيلاً بالنظام الأساسي للمكتب التعاوني.

(٢) السياسات المحاسبية الهامة:

أعدت القوائم المالية وفقاً للمعايير المحاسبية المتعارف عليها للمنشآت الغير هادفة للربح في المملكة العربية السعودية والصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ونورد فيما يلي بياناً بأهم السياسات المحاسبية المتّبعة:

استخدام التقديرات في إعداد القوائم المالية:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح والمتعارف بالملكة العربية السعودية عليها والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

العرف المحاسبي:

يقوم المكتب بتسجيل أصوله وخصوصمه طبقاً لمبدأ التكلفة الفعلية عند حدوثها، ويتم تسجيل الإيرادات والمصروفات طبقاً لما يلي:

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف

(أ) الإيرادات:

تمثل الإيرادات في التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات والتي يتلقاها المكتب من المترعين وكذلك كافة الإيرادات الأخرى ويتبع المكتب السياسات التالية في معالجة إيراداته وفقاً لما يلي:

- يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة طبقاً لأساس الاستحقاق وذلك عندما يتمتع المكتب بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل، وأن يتوقع المكتب الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة، وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية، وفيما عدا ذلك يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة طبقاً لأساس النقيدي.
- يتم إثبات ما يتم تلقيه من تبرعات في صورة خدمات أو تجهيزات أو منافع أو مرفق ضمن الإيرادات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

(ب) المصاريف:

تمثل مصروفات الأنشطة والمساعدات في المصروفات الناجمة عن مجهودات وظائف المكتب، وكافة المصروفات الأخرى يتم تصنيفها كمصاريف عمومية وإدارية ويتبع المكتب السياسات التالية في معالجة مصروفاته وفقاً لما يلي:-

- يتم إثبات مصروفات الأنشطة فور استحقاقها طبقاً لمبدأ الاستحقاق.
- يتم إثبات مصروفات المساعدات المتنوعة والرकأة طبقاً لأساس النقيدي.
- يتم إثبات المصروفات العمومية والإدارية فور استحقاقها طبقاً لمبدأ الاستحقاق.

النقد وما في حكمه:

يتكون النقد وما في حكمه من الأرصدة لدى البنوك والنقد في الصندوق والودائع لأجل القابلة للتحويل إلى مبالغ نقدية تستحق خلال فترة ٣ أشهر أو أقل عند نشأتها.

المدينون والأرصدة المدينة الأخرى:

يظهر حساب المدينون بالمبلغ الأصلي للفاتورة ناقصاً المخصص لقاء أية مبالغ غير قابلة للتحصيل. يتم إجراء تقدير للديون المشكوك في تحصيلها عند عدم إمكانية تحصيل المبلغ بالكامل. تشطب الديون المعدومة عند التأكد بدرجة معقولة بعدم إمكانية تحصيلها.

الأصول الثابتة:

يتم الاعتراف بال موجودات الثابتة عندما يترتب على استخدامها تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للمكتب ويمكن تقدير تكلفتها بدرجة عالية من الدقة، ويتم إثباتها بالتكلفة التاريخية مطروحاً منها جمع الاستهلاك وفي حالة وجود مؤشرات على اضمحلال تلك الأصول يتم خصم مجموع خسارة الاضمحلال، وتحمل القيمة الدفترية لتلك الأصول بطريقة القسط الثابت على عمرها الإنتاجي المقدر وفقاً للمعدلات التالية:

نسبة الاستهلاك	الأصل الثابت
% ٤	مباني
% ٢٠	سيارات
% ١٠	أثاث ومفروشات
% ٢٥	أجهزة كهربائية وحاسب آلي

الدائنون والأرصدة الدائنة الأخرى:

يتم الاعتراف بالالتزامات بشأن المبالغ التي يتعين دفعها مستقبلاً لقاء البضائع المستلمة أو الخدمات التي تحصل عليها المنشأة، سواء أصدر المورد فواتير بها أم لا.

المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون على المنشأة التزام (نظامي أو ضمئني) نتيجة لحدث سابق، وتكون تكاليف تسوية هذا الالتزام محتملة ويمكن قياسها بشكل موثوق.

التبرعات:

يتم تصنيف التبرعات التي يتلقاها المكتب من قبل المtribution إلى تبرعات مقيدة وتبرعات غير مقيدة وتبرعات أوقف طبقاً لطبيعة وشروط تلقي الجمعية للتبرع من قبل المtribution.

التبرعات العينية:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها.

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف

(٣) النقد وما في حكمه:

يتمثل النقد وما في حكمه كما في ٣٠ ذو الحجة فيما يلي:

١٤٣٦	١٤٣٧	
ريال سعودي	ريال سعودي	
٣٨٧,٣٣٠	٤١١,٢٢٥	نقد لدى البنوك
<hr/>	<hr/>	
٣٨٧,٣٣٠	٤١١,٢٢٥	الإجمالي
<hr/>	<hr/>	

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريق

(٤) صافي الموجودات الثالثة:

يتمثل صافي الموجودات الثالثة كما في ٣٠ ذو الحجة فيما يلي:

البيان	التكلفة في ١٤٣٧هـ	مجموع الاستهلاك في ١٤٣٧هـ	صافي القبضة الدفترية في ١٤٣٧هـ	مجموع الاستهلاك في ١٤٣٦هـ	الاستهلاك	التكلفة في ١٤٣٦هـ	إضافات	٣٠ ذو الحجة ١٤٣٦هـ	١٠٢٣٧٣٤١هـ	١٠٢٣٧٣٤١هـ	٥٥٥,٠٠٠	أراضي
مباني	٣,٩,٣,٧,٢,٠	-	٥٥٥,٠٠٠	-	-	٥٥٥,٠٠٠	-	-	٥٥٥,٠٠٠	٥٥٥,٠٠٠	٥٥٥,٠٠٠	مباني
سيارات	٦,٢,٥,٥,٠	-	٦,٢,٥,٥,٠	٦,٢,٥,٥,٠	٦,٢,٥,٥,٠	٦,٢,٥,٥,٠	-	-	٦,٢,٥,٥,٠	٦,٢,٥,٥,٠	٦,٢,٥,٥,٠	سيارات
آلات ومبروشات	٢٩,١,٠,٢٥	-	٢٩,١,٠,٩١	٢٩,٠,٩١	٢٩,٠,٩١	٢٩,٠,٩١	-	-	٢٩,٠,٩١	٢٩,٠,٩١	٢٩,٠,٩١	آلات ومبروشات
أجهزة كهربائية وحاسب آلي	١٥٦,٦٠,٥٤	٥,٥,٠	١٦٦,١٥,٥٤	١٥١,٥٨,٥٣	١٥١,٥٨,٥٣	١٥١,٥٨,٥٣	-	-	١٥١,٥٨,٥٣	١٥١,٥٨,٥٣	١٥٦,٦٠,٥٤	أجهزة كهربائية وحاسب آلي
الإجمالي	٤,٩,٦,٨,٢,٩,٩	٥,٥,٠	٩,٦,٢,٨,٩,٩	١٦٢,٥٧,٣	١٦٤,١٢,١	١٦٤,١٢,١	-	-	١٦٤,١٢,١	١٦٤,١٢,١	٤,٩,٦,٨,٢,٩,٩	الإجمالي

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريق

(٥) المصاروفات المستحقة :

تمثل المصاروفات المستحقة كما في ٣٠ ذو الحجة فيما يلي:

هـ ١٤٣٦	هـ ١٤٣٧	
ريال سعودي	ريال سعودي	
٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	أتعاب استشارية
٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	الإجمالي

(٦) مخصص الزكاة الشرعية:

بناءً على المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية لنظام جبائية الزكاة لمصلحة الزكاة والدخل ، فإنه لا تخضع الجمعيات الخيرية والمؤسسات الغير هادفة للربح بما في ذلك حصتها في المنشآت الأخرى للزكاة ، وفقاً للشروط والضوابط التي تحددها اللائحة.

(٧) مخصص مكافأة نهاية الخدمة:

تمثل حركة مخصص مكافأة نهاية الخدمة للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذو الحجة فيما يلي:

هـ ١٤٣٦	هـ ١٤٣٧	
ريال سعودي	ريال سعودي	
-	٩,٠٣٧	رصيد أول السنة
٩,٠٣٧	٨,٣٦٢	المكون خلال السنة
-	-	المسدود خلال السنة
٩,٠٣٧	١٧,٣٩٩	الرصيد في نهاية السنة

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريق

(٨) تبرعات الأنشطة:

تتمثل تبرعات الأنشطة كما هي في ٣٠ ذو الحجة فيما يلي:

١٤٣٦ هـ	١٤٣٧ هـ	
ريال سعودي	ريال سعودي	
٤٨,٩٥٠	٣٧,٩٥٠	تبرعات إفطار صائم
٤٤,٤٠٣	٧,٦١٠	تبرعات الجاليات والقسم النسائي
٦٠٠	٢٧,٥٠٠	تبرعات رحلات الحج والعمرة
٢٠,٠٠٠	٥٠٠	تبرعات الكفالات
٧٠,٠٠٠	-	إعداد الداعيات ودورات العاملين
٣٠,٠٠٠	-	إيرادات مشروع تواصل
٨٠,٧٠٠	-	إيرادات مشروع الإمام والخطيب الفعال
١٨,٨٤٣	١٦,٩٧٩	إيرادات تسجيلات سجنا الإسلامية
٣,٠٩٨	٢,٧٤٣	إيرادات كتب وأشرطة
٣١٦,٥٩٤	٩٣,٢٨٢	الإجمالي

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريق

(٩) مصروفات الأنشطة:

تمثل مصروفات الأنشطة للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذو الحجة فيما يلي:

١٤٣٦	١٤٣٧	
ريال سعودي	ريال سعودي	
٥٠٦,٣٠٦	٣٧٠,٩٩٥	قسم الجاليات والقسم النسائي
١٥٤,٦٢٨	٨٨,٧٥٥	قسم الدعوة والإرشاد
١٩,٠٣٧	١,٧١٥	لجنة العلاقات والإعلام
٥٣,٩٨٨	٩٤,٩٩٠	إفطار صائم
-	٤٦,٧٦٧	رحلات الحج والعمرة
٣٤,١٦٣	٣٩,٨٣٩	مصروفات تسجيلات سجا الإسلامية
-	٧,٨٥٠	مسابقات الرمضانية
١٣,٨٠٠	-	مصروفات الملتقىات
-	١,٩٢٠	مشروع علمي الإسلام
٩,٠٠٠	-	مشروع الإمام والخطيب الفاعل
-	١٢,٨٨٥	مشروع مكتبة وتأهيل الأئمة والخطباء
١٢,٠٠٠	-	مصروفات رعاة الأغنام
١,٧٤٥	٢٤٠	مصروفات الكتب والأشرطة
٨٠٤,٦٦٧	٦٦٥,٩٥٦	الإجمالي

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف

(١٠) المصاريف العمومية والإدارية:

تمثل المصاريف العمومية والإدارية للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذو الحجة فيما يلي:

النوع	المقدار	النوع	المقدار
رواتب وأجور وما في حكمها	٢٢٥,٩٣٥	رجال سعودي	١٤٣٦
دورات تدريبية	٤,٤٨٠	رجال سعودي	١٤٣٧
تنمية موارد	١٢,٩٧٠		١,٧٣٠
رسوم حكومية	١٠,٩٣٠		٥٥,١٩٠
هاتف وبريد	١,٣٩٤		١,٠٠٠
كهرباء ومياه	٢,١٥٣		٤,٧٢٧
ضيافة	١,٠٧٠		٣,٤٣٧
صيانة وإصلاح	-		٢,٠٠٨
قرطاسية ومطبوعات	٢٠,٣٤٤		١٠,٠١١
زيوت ومحروقات	٧٢٤		٧٦٤
أتعاب استشارية	٦,٠٠٠		٦,٠٠٠
متنوعة	٩,٢٢٤		٣,٣٢٧
الإجمالي	٢٩٥,٢٢٤		٣١٠,٥٢٦

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في طريف

(١١) الأدوات المالية وإدارة المخاطر:

ت تكون الأدوات المالية التي تتعامل بها المنشأة بشكل رئيسي من بنود الموجودات والمطلوبات المالية المدرجة بقائمة المركز المالي.

مخاطر الائتمان:

هي عدم مقدرة طرف ما على الوفاء بالتزاماته ما يكبد الطرف الآخر خسارة مالية، ليس لدى المنشأة تأثير جوهري لمخاطر الائتمان، تم إيداع النقد وما في حكمه لدى بنوك محلية ذات تصنيف ائتماني مرتفع، أغلب إيرادات المنشأة تم نقداً كما أن معظم أرصدة العملاء هي مقابل ضمانت كافية من هؤلاء العملاء وقد تم إظهارها بقيمتها القابلة للاسترداد المقدرة لهذا، فإن مخاطر الائتمان محدودة.

القيمة العادلة:

القيمة العادلة هي المبالغ المستخدمة في مبادلة الموجودات والمطلوبات بين أطراف على علم كامل ورغبة في إتمام العملية في ظروف متكافئة، ونظرًا إلى أن القوائم المالية يتم إعدادها على أساس التكلفة التاريخية، فقد تحدث اختلافات بين القيمة الدفترية وتقديرات القيمة العادلة، وترى إدارة المنشأة أن القيمة العادلة لا تختلف جوهريًا عن القيمة الدفترية.

مخاطر السيولة:

هي مخاطر عدم قدرة المنشأة على توفير الأموال اللازمة للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالأدوات المالية، تنتج مخاطر السيولة عند عدم القدرة على بيع أصل مالي بسرعة ويعملن يقارب قيمته العادلة، تدار مخاطر السيولة وذلك بمراقبتها بصورة مستمرة للتأكد من توفر السيولة الكافية للوفاء بالالتزامات المستقبلية للمنشأة.

مخاطر العملات:

تمثل المخاطر الناجمة عن تذبذب قيمة الأدوات المالية نتيجة للتغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية، إن معاملات المنشأة الأساسية هي بالريال السعودي، وتم إدارة مخاطر العملات على أساس منتظم، وبناءً على خبرة إدارة المنشأة فإنها تعتقد أن المنشأة ليست معرضة لخطر كبير من التغير في أسعار الصرف.